في الحلية في ترجمة سفيان بن عيينة انه سئل عن اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم الخ فقال اكرم الله
امة محمد صلى الله عليه وسلم فصلى عليهم كما صلى على الانبيا فقال هو
الذي يصلي عليكم وملائكته وقال لنبيه ان صلواتك سكن لهم والسكن
من السكينة فصلى عليهم كما صلى على ابراهيم واسحق ويعقوب والاسباط
وهولا الانبيا المخصوصون منهم وعم الله هذه الامة بالصلاة وادخلهم
فيما ادخل فيه نبيهم صلى الله عليه وسلم ولم يدخل في شي الا دخلت فيه امته
ثم تلا ان الله وملائكته الاية وقال هو الذي يصلي عليكم وملائكته
وذكر قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا الى تحتها الانهار وحكمة
تقابل اسلوبي الايتين اعني هذه وقوله تعالى هو الذي يصلي عليكم
وملائكته الاشارة الى مزية المخصوصية له صلى الله عليه وسلم على سائر
امته فان اسناد الفعل الى اثنين ليس كاسناده الى واحد ثم عطف
اخر عليه لاشعاره في الاول بانه مسند اليهما اصالة والثاني بانه
اصالة للاول وتبعا للثاني فصلاة الملائكة على المومنين تابعة لصلاة
الله تعالى عليهم لا توجد بدونها صورة التبعية وصلاتهم عليه صلى
الله عليه وسلم بطريق الاصالة فتوجد مطلقا فلا اثنان وان استويا
في صلاة الله تعالى فيهما معنا وتنان في صلاة الملائكة وكفى بهذا
تمييزا واشارة لعلو مرتبته واشارة لباهر فضله صلى الله عليه وسلم
وشرفه وكرمه على انه يأتي ان معنى الصلاة في الايتين مختلف فحينئذ
لا جامع بين الصلاتين الا في الاسم فقط الثانية اصل الصلاة
لغة يرجع الى الدعا ومنه قوله تعالى وصل عليهم اذا دعي احدكم الى
طعام فان كان صايما فليصل اي فليدع كما قاله الاكثر والدعا نوعان
دعا عبادة ودعا مسألة فالعابد داع كالسائل وبهما فسر ادعوني

استجب

استجب لكم اي اطيعوني اثبكم او سلوني اعطكم وبهذا انا سلم انتفى
ان اسم الصلاة الشرعية ليس حقيقة شرعية ولا مجازا شرعيا بل
هو باق على موضوعه اللغوي وهو الدعا بقسميه المذكورين لان
المصلي من تحرمه الى سلامه بين دعا العبادة ودعا المسألة فهو في
صلاة لغوية حقيقة فلا نقل ولا تجوز وانما غاية ما فيه ان الشارع
خص لفظها ببعض موضوعه وهو ذات الاركان فهي كالدابة لذات
الاربع وهو لا يوجب نقلا ولا خروجا عن موضوعه الاصلي وبحث
الامام المجد صاحب القاموس ان مادة ص ل و وص ل ي موضوعة
لاصل واحد هو الضم والجمع وجميع تقاريبها وتقاليبها كيف ما انصرفت
وتقلبت راجعة اليه لذلك وذكر امثلة ذلك مبسوطة موضحة منها الصلا
اي وسط الظهر او ما انحدر من الوركين والانضمام فيهما واضح والصلاء
بالنار رشواه لانه ينضم ويجتمع اجزاوه والصلاية لمدق الطيب والمصلي
من افراس الحلبة يجمع مع السابق والصلوات كنايس اليهود لاجتماعهم
فيها والمعمول المكنسة بجمع الكناسة والصيلة بالكسر عقدة
في الحلقة والمضوية كشق نواحي الهيدب اي جمع ما تفرق منها
والكوشى اللحم من خلل باب او الانحراف عن الطريق كانه طلب
الانضمام والاجتماع والولوق الانضمام لموجبه والوصول للشي
الاجتماع به فظهر وجه تسمية ذات الاركان صلاة لما فيها من
اجتماع الظاهر والباطن او لاشتمالها على جميع المقاصد والخيرات
وبهذا الذي حققته انه نح قول جمع ان الصلاة ماخوذة من
المصلي وهو الفرس السابق لانه يتبع غيره والمصلي يتبع الامام
ووجه رده ان تبع الامام ليس امرا لازما ولا مطردا فيها بخلاف
الدعا او ما يقوم مقامه وقول الزمخشري انها من الصلو بن

Copyright © King Saud University